عن عورته لفظ رواية ابي داود وقال فيه بل يصبر **حتى يدنوا** اي
يقرب **من الارض** فاذا دنى منها رفع شيئا فشيئا وهذا الادب مستحب
اتفاقا ومحله ما لم يخف تنجس ثوبه والا رفع قدر حاجته **د ت**
في الطهارة **عن انس** بن مالك **وعن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنه
طس عن جابر بن عبد الله وقد اشار المصنف لصحته وليس كما
قال اما من طريقي ابي داود والترمذي فقد قال ابو داود نفسه وتبعه
المنذري وعبد السلام بن حرب رواه عن الاعمش عن انس وهو
ضعيف وقال الزين العراقي مداره على الاعمش وقد اختلف عليه
فيه ولم يسمع الاعمش من انس وان كان رآه وفي حديث ابن عمر
مجهول وذكر الترمذي في العلل ان البخاري عن حديث انس
وابن عمر فقال كلاهما مرسل ثم قال اعني العراقي والحديث
ضعيف من جميع طرقه وقد اورده النووي في الخلاصة في
فصل الضعيف فدل على انه ضعيف عنده من جميع طرقه انتهى وقال في
موضع آخر الحديث ضعيف من جميع طرقه لان رواية الاعمش عن ابن
عمر عن انس منقطعة وقال الصدر المناوي الحديث ضعيف من
رواية ابن عمر وصرح الترمذي ايضا بضعفه وبارساله قال
بعض شراح ابي داود وضعفه للانقطاع او لان فيه متهما وقال
عبد الحق الاكثر على ان الحديث منقطع وان فيه رجلا لا يعرف
وهو الصحيح واما من طريق الطبراني فقد قال الحافظ الهيثمي فيه
الحسين بن عبد الله العجلي قيل انه كان يضع الحديث

كان اذا اراد الحاجة بالصحراء **ابعد** بحيث لا يسمع لخارجه صوت
ولا يشم له ريح ذكره الفقهاء وقال في الروض لم يبين مقدار
البعد وهو مبين في حديث السكن في سننه اي وفي تهذيب
الآثار للطبري والاوسط والكبير للطبراني بسند جيد كما قاله
الولي العراقي في شرح ابي داود اي الغمس على ثلثي فرسخ من
مكة او نحو ميلين او ثلثه ثم وهو بفتح الميم الاولى وقال ابن
دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس

البنات

البنات الاخضر الذي ينبت في الخريف تحت اليابس وعلى رواية
الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور منخفض وفيه
دليل على ندب الابعاد بنحوه فان قيل انما يحصل الاستتار بذلك
عن اعين الانس فكيف بالجن قلنا يحصل المقصود في الجن وحسم
عدم قدرتهم على النظر اليه بان يقول بسم الله كما مر في الحديث
فان قيل كما ثبت الابعاد ثبت عدمه ايضا كما في ابي داود عن حذيفة
اجيب بانه انما فعله لبيان الجواز او لحاجة كخوف والبول اخف
من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة تكشف وفي معنى
الابعاد اتخاذ الكنيف في البيوت وضرب الحجب وارخاء الستور
واعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال الولي
العراقي ويلحق بقضاء الحاجة كلما يستحيي منه كالجماع فيندب اخفاءه
بتباعد او تستر قال وكذا ازالة القاذورات كنتف ابط وحلق
عانة كما نقله الولي عن بعضهم **ه عن بلال بن الحرث** المزني قدم
سنة خمس في وفد مزينة واقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
العقيق **حم ن ه عن عبد الرحمن بن ابي قراد** بتشديد الراء
بضبط المصنف وليس بصحيح ففي التقريب كاصله بضم القاف
وتخفيف الراء السلمي الانصاري ويقال له الفاكه قال الحافظ مغلطاي
في شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم كثير
بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال احمد مرة منكر الحديث
ومرة لا يساوي شيئا والنسائي والدارقطني متروك وابو زرعة
واه وقال الشافعي هو ركن من اركان الكذب وابن حبان يروي
الموضوع انتهى لكن يعضده رواية احمد عن المغيرة كان اذا تبرز
تباعد ورواية ابي داود عن جابر كان اذا اراد البراز انطلق
حتى لا يراه احد وذلك انما يحصل بالابعاد ذكره الولي العراقي قال
فان قيل يحصل بمكان خال وان لم يبعد قلنا لا يأتي الا في الكنف
المعدة ولم تكن الكنف اتخذت ذلك الوقت فلا يحصل المقصود
من ذلك الا بالابعاد

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)